

Distr.: General
18 June 2015
Arabic
Original: English

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥

اللجنة الرئيسية الثانية

محضر موجز للجلسة الأولى

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين ٤ أيار/مايو ٢٠١٥، الساعة ١٠:٠٠

الرئيس: السيد استريت (رومانيا)

المحتويات

تنظيم العمل

تبادل عام للآراء

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر
مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى:
Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org).

وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org/>).



الرجاء إعادة استعمال الورق

15-07085 (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٠:١٠.

تنظيم العمل

١ - الرئيس: قال إن مهمة اللجنة الرئيسية الثانية هي تناول البندين ١٦ (ج) و ١٧ من بنود جدول الأعمال. وبالإضافة إلى ذلك، أنشأ المؤتمر بكامل هيئته هيئة فرعية لدراسة المسائل الإقليمية، بما في ذلك ما يتعلق بالشرق الأوسط وتنفيذ القرار الصادر عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط. ولفت الانتباه إلى برنامج العمل المقترح للجنة وهيئتها الفرعية، الوارد في الوثيقة [NPT/CONF.2015/MC.II/INF.1](#)، وأشار إلى أن اللجنة قد خصصت سبع جلسات، بما في ذلك تلك الخاصة بهيئتها الفرعية. وقال إنه يعتزم تقديم مشروع تقرير عن عمل اللجنة كي تنظر فيه في أقرب وقت ممكن.

٢ - وقد اعتمد برنامج العمل.

تبادل عام للآراء

٣ - السيد لايفاف (فنلندا): تحدث بصفته ميسر المؤتمر المعني بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وكافة أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط (مؤتمر هلسنكي)، فقال إنه قدم تقريره [NPT/CONF.2015/37](#) لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥. وأعرب عن شكره لدول منطقة الشرق الأوسط لما قدمته من دعم ولمشاركتها البناءة في المشاورات. وأعرب عن تقديره الكبير لما قدمته الجهات الداعية إلى عقد المؤتمر من دعم وما أبدته من تفان، وهي الأمم المتحدة، والاتحاد الروسي، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة، وأيضاً للدعم المالي الذي قدمته المملكة العربية السعودية وسويسرا والمملكة المتحدة. وقال إن عمله

قد تعزز بفضل مساهمات المؤسسات الأكاديمية وبمجامع الفكر والمنظمات غير الحكومية من منطقة الشرق الأوسط وغيرها.

٤ - ولا تزال دول المنطقة تتشاطر رؤية منطقة شرق أوسط خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى ووسائل إيصالها، في سياق سلام دائم في المنطقة. وتُبرز التطورات الميدانية ضرورة إحراز تقدم عاجل في هذا الصدد. وقد أُجريت مئات من المشاورات الثنائية والمتعددة الأطراف في إطار نهج شامل يهدف إلى التأكد من أخذ وجهات نظر جميع الدول في الشرق الأوسط في الاعتبار. وسيتوقف نجاح هذه العملية على الدول التي تملكها وتحمل مسؤوليتها.

٥ - وأضاف أن من أهم اللقاءات التي جرت، الاجتماعات غير الرسمية الخمسة التي عُقدت في غليون وجنيف في سويسرا، وذلك بهدف تسهيل التوصل إلى اتفاق بين دول المنطقة بشأن الترتيبات الخاصة بمؤتمر هلسنكي. وعلى الرغم من عدم إمكانية مواصلة الاجتماعات بعد صيف عام ٢٠١٤ أو بلوغ مرحلة الصياغة الملموسة، فقد أعرب عن تقديره لاجتماع الدول المعنية ولمشاركتها في حوار بناء قائم على الاحترام بشأن القضايا ذات الأهمية الأساسية بالنسبة لأمن منطقتها. وقال إنه اعتمد على المقترحات والأفكار البناءة التي وردت من الأطراف لكي يصدر، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، ورقة توجيهية بشأن الجوانب الرئيسية للترتيبات المتعلقة بالمؤتمر، وهي الورقة التي يعتزم استخدامها في المشاورات المقبلة.

٦ - وقال إن الأمر متروك في نهاية المطاف لدول منطقة الشرق الأوسط لتقدير ما إذا كان قد تم إحراز أي تقدم. ويعتقد أن إحدى النتائج المهمة تتمثل في تعميق فهم المشاركين بالقضايا الهامة المعنية وبمواقف الأطراف الأخرى. وعلاوة على ذلك، أصبح واضحاً لجميع الأطراف أن

خلاله أن التغيير لن يترتب عليه إدخال أية حقوق أو التزامات إضافية من جانب الدول أو الوكالة أو يؤثر على تفسير الحقوق والالتزامات القائمة. ويجري حالياً استكمال النهج القائمة على مستوى الدولة وسوف يتم وضع نهج خاصة بالدول الأخرى تدريجياً، وذلك بالتشاور مع الدول والسلطات الإقليمية المعنية.

٩ - ودعا جميع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية والتي هي أطراف في معاهدة حظر الانتشار النووي إلى إبرام اتفاقات ضمانات شاملة وإنفاذها في أقرب وقت ممكن. وشجع كذلك الدول التي لم تُنفذ بعد البروتوكولات الإضافية على القيام بذلك، باعتبار أن هذه البروتوكولات أدوات حيوية للتحقق الفعال. وعلاوة على ذلك، دُعيت جميع الدول التي أبرمت بروتوكولات لكميات صغيرة من المواد إلى تعديلها أو إلغائها. وقد أُحرز تقدم جيد في تلك المجالات منذ مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠، إذ أدخلت ست دول إلى حيز النفاذ اتفاقات الضمانات الشاملة، وأدخلت ٢٤ دولة بروتوكولات إضافية إلى حيز النفاذ، وقبلت ١٧ دولة النص المنقح للبروتوكول المتعلق بالكميات الصغيرة من المواد. ومن ضمن الإنجازات المهمة الأخرى منذ انعقاد مؤتمر استعراض المعاهدة السابق، تحديث المختبرات التحليلية التابعة للوكالة، وهي العملية التي توشك على الانتهاء ويُتوقع إتمامها في الوقت المحدد وفي حدود الميزانية المرسودة لها. وقد تم، في إطار هذه العملية، الانتهاء من بناء مختبر جديد للمواد النووية في عام ٢٠١٤.

١٠ - ولا يزال يساور الوكالة قلق بالغ إزاء البرنامج النووي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وتدعو هذا البلد إلى الامتثال التام لالتزاماتها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، والتعاون فوراً مع الوكالة في تنفيذ اتفاق الضمانات، وتسوية جميع القضايا العالقة. وهي على استعداد

المناقشات تتعلق بعملية وليس بمؤتمر واحد. وقد حظي الهدف المتعلق بإقامة منطقة خالية من جميع أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط بقدر كبير من الدعاية والدعم. وأعرب عن أمله في أن تدرك دول المنطقة قيمة وإمكانات قناة الحوار الإقليمي التي فتحتها المشاورات غير الرسمية.

٧ - ومضى قائلاً إن تحقيق منطقة أكثر استقراراً وخالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط سيشكل إسهاماً هاماً في السلم والاستقرار الدوليين وكذلك في استمرار حيوية معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وأعرب عن أمله في أن يُقضي مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٥ هذا المنظور الأوسع في الاعتبار عند استعراض نتائج الجهود التي بُذلت حتى الآن من أجل عقد مؤتمر هلسنكي وتحديد الخطوات التالية التي يتعين اتخاذها.

٨ - السيد شو (المراقب عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية): قال إن الوكالة تطبق الآن ضمانات على أكثر من ١٢٥٠ مرفقاً في ١٨٠ دولة، وقد ارتفعت كمية المواد النووية الخاضعة للضمانات بنحو ١٥ في المائة خلال السنوات الخمس الماضية. ومن المرجح أن يتواصل هذا الاتجاه العالمي بالنظر إلى العديد من المنشآت النووية الأخرى التي يجري بناؤها وإخضاعها للضمانات. ويشكل هذا الأمر تحدياً بالنسبة للوكالة لأن مواردها لم تشهد زيادة بما يتناسب مع حجم إجراءات التحقق التي تضطلع بها. ومن بين الطرق التي تسعى عبرها إلى تحسين كفاءتها، "مفهوم الضمانات على مستوى الدولة" الذي يشمل تطبيق الضمانات بطريقة يُنظر من خلالها إلى الأنشطة والقدرات النووية والأنشطة والقدرات ذات الصلة بالبحال النووي لدولة من الدول في مجملها وليس على أساس كل منشأة على حدة. وعلى مدى العامين الماضيين، انخرطت الوكالة في حوار مكثف ومفتوح مع دولها الأعضاء بشأن تطبيق هذا النهج، وأكدت لها من

النووي الإيراني مقصوداً على الأغراض السلمية. وبناءً على طلب الطرفين، نفذت الوكالة أنشطة للرصد والتحقق فيما يتعلق بخطة العمل المشتركة على مدى الأشهر الخمسة عشرة الماضية، وهو ما ضاعف تقريباً جهود التحقق التي تضطلع بها الوكالة في ذلك البلد. وترحب الوكالة بما أعلنته إيران والدول الخمس دائمة العضوية في مجلس الأمن وألمانيا مؤخراً بشأن المعايير الأساسية لخطة العمل المشتركة الشاملة، وهي مستعدة للاضطلاع بدور أساسي في مجال التحقق والرصد بمجرد التوصل إلى اتفاق. ومن شأن قيام إيران بتنفيذ البروتوكول الإضافي أن يمكن الوكالة من تقديم تأكيدات موثوقة بشأن عدم وجود مواد وأنشطة نووية غير معلنة.

١٣ - واختتم بيانه قائلاً إن الوكالة ستواصل جهودها لتلبية توقعات المجتمع الدولي. ويتطلب نجاحها المستمر أن تتعاون معها الدول والسلطات الإقليمية في تنفيذ الضمانات. ويعدّ دعم الدول لضمانات الوكالة سياسياً وتقنياً ومالياً أمراً ضرورياً كذلك.

١٤ - السيد النجفي (جمهورية إيران الإسلامية): تحدث نيابة عن مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية فقال إن المجموعة تدرك تماماً أن الوكالة هي السلطة المختصة الوحيدة المسؤولة عن التحقق من الامتثال لاتفاقات الضمانات وأنها هي مركز التنسيق العالمي للتعاون التقني النووي. وعلى الرغم من أن المجموعة تساند أنشطة التحقق التي تضطلع بها الوكالة، من الضروري أن يمتنع أعضاؤها عن التدخل غير المبرر في تلك الأنشطة وأن يلتزموا التزاماً صارماً بالنظام الأساسي للوكالة، لا سيما أحكامه المتعلقة بالسرية.

١٥ - وأضاف أن المجموعة تحث جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الأطراف في المعاهدة على إخضاع جميع منشآتها النووية للضمانات الشاملة للوكالة.

للاضطلاع بدور أساسي في التحقق من البرنامج النووي لهذا البلد حينما يُطلب منها ذلك.

١١ - وفيما يتعلق بالجمهورية العربية السورية، فقد خلصت الوكالة في حزيران/يونيو ٢٠١١ إلى أن المبنى الذي دُمّر في موقع دير الزور في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ يُرجح كثيراً أنه مبنى لمفاعل نووي كان ينبغي إبلاغ الوكالة به. ودعا المدير العام للجمهورية العربية السورية إلى التعاون الكامل مع الوكالة فيما يتعلق بالمسائل التي لم تُحلّ والمتعلقة بموقع دير الزور وأماكن أخرى.

١٢ - وفيما يتعلق بمسألة تنفيذ الضمانات في جمهورية إيران الإسلامية، قال إن الوكالة تواصل التحقق من عدم تحريف المواد النووية المعلنة من قبل تلك الدولة بموجب اتفاق الضمانات المبرم معها، بيد أنها ليست في وضع يمكنها من تقديم تأكيدات موثوقة بعدم وجود مواد وأنشطة نووية غير معلنة في البلد أو، تبعاً لذلك، تأكيد أن جميع المواد النووية في الدولة تستخدم في الأنشطة السلمية. وقد اتفقت الوكالة وإيران في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ على التعاون لحل كافة القضايا الحالية والسابقة. وتمثلت التدابير الأولية المتخذة في إطار التعاون الناشئ عن ذلك في سماح إيران لمفتشي الوكالة بالوصول إلى مناجم اليورانيوم وغيرها من المواقع، مما أتاح للوكالة فهماً أفضل للبرنامج النووي لهذا البلد. بيد أن التقدم كان محدوداً منذ أن شرعت الوكالة في طلب إيضاحات بشأن جوانب عسكرية محتملة. ومع ذلك، تواصل الوكالة التعامل مع إيران، وسوف تبذل قصارى جهدها لاستجلاء هذه القضايا. ومن التطورات الهامة الأخرى، خطة العمل المشتركة التي وافقت عليها إيران والدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن وألمانيا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ بهدف التوصل إلى حل شامل وطويل الأمد يتفق عليه الجانبان ويكفل جعل البرنامج

١٨ - ومن المهم أن نميز تمييزاً واضحاً بين الالتزامات القانونية والتدابير الطوعية لبناء الثقة. وفي هذا الصدد، ينبغي للوكالة تفادي اتخاذ إجراءات خارج حدود سلطتها من شأنها أن تمس بسلامتها ومصداقيتها. وحُثت الدول الأطراف في المعاهدة على الحفاظ على الطابع التقني للوكالة وتعزيزه، وذلك تمشياً مع النظام الأساسي للوكالة. وينبغي كذلك أن يعكس عمل الوكالة تفاوت طابع الالتزامات المالية التي تعهدت بها أعضاؤها. وتؤكد المجموعة على ضرورة التقيد الصارم بمبدأ التوازن بين الأنشطة الترويجية القانونية وغيرها من الأنشطة المنوطة بالوكالة، ولا سيما أنشطتها المتعلقة بالتحقق والضمانات.

١٩ - ويساور المجموعة قلق بالغ إزاء بعض المحاولات الأحادية التي تحركها دوافع سياسية لمنع الدول الأطراف من ممارسة حقوقها غير القابلة للتصرف في إنشاء بحث وإنتاج واستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية، والتي تحميها المادة الثالثة من المعاهدة.

٢٠ - وتقرّ المعاهدة بحق أي مجموعة من الدول في إبرام معاهدات إقليمية من أجل ضمان عدم وجود أي أسلحة نووية إطلاقاً في إقليم كل منها. وتعتبر المجموعة هذه المعاهدات خطوة هامة نحو تعزيز نزع السلاح النووي ونظام عدم الانتشار النووي. ومع ذلك، فإن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية ليس بديلاً لنزع السلاح النووي والإزالة التامة للأسلحة النووية، ويتعين على الدول الحائزة للأسلحة النووية الوفاء بالتزامها بالقضاء على جميع أسلحتها النووية في أقرب وقت ممكن. وترحب المجموعة بمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو)، والمعاهدة المتعلقة بإقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا (معاهدة بانكوك)، ومعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية

والدول الحائزة للأسلحة النووية مدعوة إلى التعهد بقبول الضمانات الشاملة عبر إبرام اتفاقات مع الوكالة، وذلك بهدف كفالة الامتثال التام للالتزامات التي قطعتها على نفسها بموجب المادة الأولى من المعاهدة، وتوفير بيانات مرجعية عن الوفاء بالالتزامات المتعلقة بترع السلاح النووي، والحيلولة دون مواصلة تحويل استخدام القدرات النووية من الأغراض السلمية إلى الأغراض العسكرية، وكفالة مراقبة صارمة لحظر نقل المعدات أو المواد أو المعلومات النووية إلى دول ليست أطرافاً في المعاهدة. وفي ضوء التأكيدات الواردة في المادة الثالثة، والتي تنص على التحقق من الطبيعة السلمية للبرامج النووية بغية السماح للدول بنقل المعدات والمواد والتكنولوجيا النووية لأغراض سلمية، ينبغي أن تمتنع الدول الأطراف عن فرض أو إبقاء قيود أو تقييدات على الدول الأطراف الأخرى التي أبرمت اتفاقات ضمانات شاملة.

١٦ - وحث الدول الحائزة للأسلحة النووية على الالتزام بإبلاغ الوكالة بكل المواد الانشطارية الصالحة لصنع الأسلحة التي بحوزتها وبإخضاع تلك المواد لإشراف الوكالة أو لترتيب دولي بديل بشأن التحقق، وذلك تمشياً مع الإجراء ١٦ من الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠. ويجب على المؤتمر إجراء تقييم معمق للوفاء بتلك الالتزامات عبر إنشاء آلية مراقبة دولية ملزمة للدول الحائزة للأسلحة النووية. ويتعين عليه كذلك إنشاء لجنة دائمة لمراقبة الخطوات التي تتخذها تلك الدول بشكل أحادي أو ثنائي لترع السلاح والتحقق منها.

١٧ - ويجب على الدول الأطراف في المعاهدة أن تمتنع عن نقل التكنولوجيا أو المواد النووية إلى أي دولة لا تتقيّد تقييداً صارماً باتفاقات الضمانات الشاملة للوكالة وبالمعاهدة. وعلى جميع الدول التي ليست بعد أطرافاً في المعاهدة أن تنضم إليها دون إبطاء أو شروط مسبقة.

باستعراض الإعلانات التي صاغتها الدول الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في البروتوكولين الإضافيين الأول والثاني الملحقين بها، للنظر في إمكانية سحبها أو تعديلها.

٢٢ - وتلاحظ المجموعة بارتياح الاجتماع التحضيري الثالث للمؤتمر الثالث للدول الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها ومنغوليا في أيار/مايو ٢٠١٤، بيد أنها تدعو تلك الدول الأطراف والدول الموقعة إلى إيجاد أشكال تعاون إضافية فيما بينها وفيما بين وكالاتها المنشأة بموجب تلك المعاهدات وسائر الدول المهتمة بالأمر. وسيكون من المهم للدول الحائزة للأسلحة النووية أن تصدق على البروتوكولات ذات الصلة لمعاهدات بليندايا وراروتونغا وسيمبالاتينسك وبانكوك من أجل كفالة عدم وجود أي أسلحة نووية في أراضي الدول الأطراف في تلك المعاهدات، على النحو المطلوب في المادة السابعة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

٢٣ - واختتم بيانه بلفت الانتباه إلى ورقتي العمل المتعلقتين بالتحقق (NPT/CONF.2015/WP.3) والضمانات (NPT/CONF.2015/WP.6)، ومشروع عناصر خطة عمل من أجل القضاء على الأسلحة النووية (NPT/CONF.2015/WP.14)، والمقدمة من المجموعة، وبتلاوة التوصيات ٤٧ و ٥٠ و ٦٩ و ٧٠ و ٧١ و ٧٢ و ٧٥ و ٧٦ و ٧٧ من التوصيات الموضوعية المقدمة من المجموعة لإدراجها في الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٥ (NPT/CONF.2015/WP.24)، والتوصيات ٤٣ و ٤٤ و ٥٠ و ٥١ و ٥٢ و ٥٤ و ٥٥ من التوصيات الموضوعية المقدمة إلى اللجنة التحضيرية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٥ (NPT/CONF.2015/PC.III/WP.17)، والفقرة ٢٤ من ورقة عملها بشأن المسائل الإقليمية

في أفريقيا (معاهدة بليندايا) ومعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا (معاهدة سيمبالاتينسك)، وكلها خطوات إيجابية نحو تحقيق نزع السلاح النووي العالمي وعدم انتشار الأسلحة النووية. وترحب أيضًا بالجهود الرامية إلى إنشاء مناطق أخرى خالية من الأسلحة النووية. وفي هذا الصدد، تؤيد المجموعة بقوة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، وتدعو إلى تنفيذ القرار الصادر عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط تنفيذًا كاملاً. ويشكل التأخر في تنفيذ ذلك القرار وعدم إحراز أي تقدم فيما يتعلق بانضمام إسرائيل إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية مصدر قلق بالغ. وفي حين تعرب المجموعة عن تقديرها للجهود التي يبذلها ميسر مؤتمر هلسنكي، فإنها تشعر بخيبة أمل عميقة من جراء الإخفاق في عقد المؤتمر في عام ٢٠١٢ على نحو ما كان مقررا ويساورها قلق عميق إزاء استمرار إسرائيل في منع انعقاد المؤتمر بعدم إعلان نيتها مشاركتها فيه. وحثت الجهات المشاركة في تقديم القرار الصادر عام ١٩٩٥ على الوفاء بمسؤولياتها في اتخاذ جميع التدابير اللازمة لكفالة تنفيذه بالكامل دون إبطاء.

٢١ - ويجب على كافة الدول الحائزة للأسلحة النووية تقديم ضمانات قانونية غير مشروطة وغير تمييزية وملزمة ضد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في المناطق الخالية من الأسلحة النووية التي هي أطراف في المعاهدة. وفي هذا الصدد، تدعو المجموعة بقوة إلى سحب أي تحفظات ذات صلة أو إعلانات تفسيرية انفرادية تتنافى مع غرض المعاهدات المتعلقة بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية ومقصدتها. كما تدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى الوفاء بالتزاماتها بتحقيق أهداف هذه المعاهدات والبروتوكولات الملحقة بها. ويجب تعزيز سلامة النظام الأساسي لترع السلاح النووي المنصوص عليه في معاهدة تلاتيلولكو، وذلك

المجموعة جهوداً منسقة لتعزيز الانفتاح والشفافية وتبديد سوء الفهم بأنها مجموعة حصرية مغلقة. وتتوفر الآن على برنامج للتوعية وتنتشر بيباً عاماً على موقعها على شبكة الانترنت بعد كل جلسة عامة.

٢٦ - وقد انضمت المكسيك وصربيا إلى المجموعة منذ مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٠. وفي الفترة ما بين عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٣، أجرت المجموعة استعراضاً تكنولوجياً أساسياً لقوائمها المتعلقة بالضوابط وأنشأت فريق خبراء مكلف بمواكبة القوائم مع التطورات التقنية. وفي الجلسة العامة التي عقدتها المجموعة عام ٢٠١١، اتفق الأعضاء على توضيح المبادئ التوجيهية بشأن نقل معدات ومواد وتقنيات التخصيب وإعادة المعالجة، وهو المجال الأكثر حساسية فيما يخص تطوير الأسلحة النووية. وفي الجلسة العامة لعام ٢٠١٢، وافقت المجموعة على تعديل مبادئها التوجيهية من أجل تسهيل الحصول على المواد النووية المستخدمة للأغراض السلمية. ووافقت أيضاً على ورقة توجيهية بشأن تبسيط وتعزيز أنشطة التوعية التي تضطلع بها. وفي عام ٢٠١٣، قررت إطلاق موقع عام متعدد اللغات على شبكة الانترنت وتعديل المبادئ التوجيهية بما يتيح أخذ توصيات الوكالة الدولية للطاقة الذرية المتعلقة بالحماية المادية في الاعتبار. وكان محور الجلسة العامة لعام ٢٠١٤ هو إصدار مبادئها التوجيهية من أجل تعزيز نظام عدم الانتشار. ومنذ انعقاد مؤتمر استعراض المعاهدة السابق، عُقدت ندوات لتبادل المعلومات الخاصة بالتوعية في الأردن والولايات المتحدة والنمسا، وشارك رؤساء المجموعة في فعاليات في اليابان وسلوفينيا. وكثفت المجموعة كذلك تعاونها وأنشطتها الخاصة بتبادل المعلومات مع لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٩٧٧ (٢٠١١). وفي هذا الصدد، يمكن لأعضاء المجموعة تقديم نماذج لأنظمة وطنية صارمة وفعالة لمراقبة الصادرات وتبادل

(NPT/CONF.2015/WP.49) المقدمة إلى مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٥.

٢٤ - السيد غروسي (الأرجنتين): تكلم باسم مجموعة موردي المواد النووية فقال إن هدف المجموعة هو الحد من انتشار الأسلحة النووية عن طريق تعزيز الهدف المبين في الفقرة الثانية من المادة الثالثة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وهو التحقق من مساهمة الصادرات النووية في التعاون النووي السلمي. ولهذا السبب وضعت مبادئ توجيهية تهدف إلى ضمان ألا تسهم التجارة النووية للأغراض السلمية في انتشار الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى. وتتجاوز هذه المبادئ الفقرة الثانية من المادة الثالثة من المعاهدة لتشمل التكنولوجيا والمعدات ذات الاستخدام المزدوج، وكثيراً ما يتم استكمالها لمواكبة التطورات في هذا المجال. وتنوّه المجموعة بتزايد عدد الدول غير المنتمية للمجموعة التي قامت بمواكبة تشريعاتها المحلية مع مبادئها التوجيهية، وذلك تمشيماً مع الإجراء ٣٦ من خطة العمل الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٠ "NPT/CONF.2010/50" (المجلد الأول)، وتتوقع انخراط المزيد من الدول في هذه الجهود لتسهيل التعاون النووي السلمي. وقد طبقت كذلك المبادئ التوجيهية على نطاق أوسع لتعزيز نظام عدم الانتشار النووي، واستُخدمت، على سبيل المثال، لتحديد نطاق مختلف الاتفاقات النووية الثنائية.

٢٥ - وفي حين أن لضوابط التصدير الفعالة دور هام تضطلع به في ضمان عدم انتشار الأسلحة النووية، فلها كذلك تأثير إيجابي كبير في تعزيز التجارة والاستثمار المشروعين. ومما شجع المجموعة كثيراً أنه في العقود الأخيرة أقرت دول من خارج المجموعة في نهاية المطاف بالحاجة إلى ضوابط فعالة على الصادرات. وخلال تلك الفترة، بذلت

والتكنولوجيا النووية للأغراض السلمية في جميع أنحاء العالم، وخاصة في البلدان النامية، بيد أنها تقر بأن نشر تخصيب اليورانيوم وتكنولوجيا إعادة معالجة الوقود المستنفذ يزيد من مستوى المخاطر، نظراً لأن تلك التكنولوجيا يمكن أن تُنتج مواد انشطارية قد تُستخدم مباشرة في الأسلحة النووية. وتُعدّ المجموعة آلية لا غنى عنها للتأكد من أنه يمكن الاتجار في المواد النووية ونقلها والتعاون في هذا المجال بأمان ودون عوائق لا لزوم لها.

٣٠ - السيد سيوكولو (جنوب أفريقيا): قال إن الضمانات تساهم في بناء الثقة المتبادلة فيما يخص الطبيعة السلمية للأنشطة النووية للدولة وعدم وجود أنشطة أو مواد نووية غير معلنة، وهو ما يسهل بدوره كثيراً من نقل التكنولوجيا النووية واستخدام الطاقة النووية لصالح البلدان النامية. وفي الوقت ذاته، من الضروري ألا تؤثر تدابير الضمانات سلباً على الحق غير القابل للتصرف في استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية على النحو الوارد في المادتين الثالثة والرابعة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

٣١ - وأضاف أن جنوب أفريقيا لا تزال على موقفها المبدئي بأن الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ملزمة بقبول الضمانات. وحُث جميع الدول التي لم تبدأ بعد العمل باتفاقات الضمانات الشاملة على القيام بذلك في أقرب وقت ممكن. وقال إن الوفد المرافق له يشجعه أن يلاحظ أن ١٢٤ بروتوكولا إضافيا أصبحت الآن نافذة. وفي حين أن البروتوكولات الإضافية ليست التزامات منصوص عليها في المعاهدة، فهي لا غنى عنها لتمكين الوكالة من تقديم ضمانات ذات مصداقية بشأن عدم وجود مواد وأنشطة نووية غير معلنة، وتشكل أدوات هامة في توفير الثقة اللازمة في الطبيعة السلمية للأنشطة النووية، ولا سيما في حالة الدول التي لديها برامج نووية متقدمة.

خبراتهم وتجاربهم الواسعة فيما يخص التنفيذ العملي لهذه الأنظمة.

٢٧ - وفي ضوء طبيعة وأهمية زيادة التعاون النووي المدني والتعاون الدولي في مجال الاستخدام السلمي للتكنولوجيا النووية، لا تزال المجموعة ملتزمة بتعزيز نظام عدم الانتشار النووي العالمي وكذلك تعزيز الاستخدامات السلمية للطاقة النووية لاستكمال الجهود المبذولة في ظل نظام المعاهدة. والمجموعة ملتزمة أيضاً بتعزيز مستوى الشفافية في أنشطتها وتعزيز الحوار.

٢٨ - وتحدث بصفته الوطنية فقال إن الأرجنتين ترى أن التعاون، خاصة في مجال مراقبة الصادرات النووية، شرط ضروري لتشجيع وتعزيز سوق سليمة وآمنة للطاقة النووية وأن للمجموعة دور أساسي تضطلع به في هذا الصدد. وقد أوجد بلده لنفسه مكاناً في سوق التصدير النووي عن طريق العمل المسؤول والتعاون الدولي. وخلال تلك العملية، استفاد من الدور الذي تضطلع به المجموعة في تمكين البلدان الراغبة في تطوير برامج للطاقة النووية السلمية من الحصول على أفضل التكنولوجيا النووية المتاحة دون تقويض جهود حظر الانتشار النووي. وقال إن بلده يمتلك قطاعاً نووياً متطوراً ملؤه ثلاث محطات للطاقة النووية، وقاعدة صناعية قوية للبحث، وسجلاً ناصعاً في مجال السلامة وتأبيداً شعبياً واسعاً.

٢٩ - وأضاف أنه في ظل رئاسة بلده لمجموعة موردي المواد النووية، سوف يكون هناك تركيز على مواكبة التطورات واتجاهات السوق والتحديات الأمنية المتعلقة بالتكنولوجيا النووية. ووفقاً للوكالة الدولية للطاقة الذرية، تتوفر ٣٠ دولة حالياً على الطاقة النووية، وثمة ٣٠ دولة أخرى بصدد النظر أو التخطيط أو العمل بنشاط لإدخال الطاقة النووية. وترحب الأرجنتين بزيادة استعمال العلوم

المعاهدة. ولذلك يوصي الوفد المرافق له بأن يكرر مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٥ الدعوة إلى توسيع نطاق تطبيق الضمانات ليشمل المنشآت النووية السلمية في الدول الحائزة للأسلحة النووية، في إطار اتفاقات الضمانات الطوعية ذات الصلة، وذلك بأكثر الطرق الممكنة اقتصاداً واتساقاً بالطابع العملي، مع مراعاة حجم الموارد المتوفرة لدى الوكالة، وأن يشدد على وجوب تطبيق الضمانات الشاملة والبروتوكولات الإضافية على الصعيد العالمي. بمجرد إزالة الأسلحة النووية تماماً. ويوصي كذلك بأن يدعم المؤتمر ترسيخ نزع السلاح النووي على نطاق العالم في إطار ضمانات مناسبة، ووضع ترتيبات ملائمة وملزمة قانوناً تتيح للوكالة إجراء عمليات التحقق لضمان التخلص بلا رجعة من المواد الانشطارية في الأسلحة النووية وغيرها من الأجهزة المتفجرة النووية والتأكيد على الدور القانوني للوكالة في مجال نزع السلاح النووي. وينبغي أن تشمل تلك التدابير تطبيق الضمانات على المواد النووية الناجمة المستمدة من تفكيك الأسلحة النووية. وأخيراً، ينبغي أن يحث المؤتمر الدول الحائزة للأسلحة النووية على الالتزام بإبلاغ الوكالة بجميع ما تملكه من مواد انشطارية صالحة لصنع الأسلحة وإخضاع تلك المواد لإشراف الوكالة أو غير ذلك من ترتيبات التحقق الدولية ذات الصلة في أقرب وقت ممكن عملياً من أجل التأكد من عدم استخدام تلك المواد أبداً لأغراض عسكرية.

٣٤ - ويجب على جميع الدول أن تظل يقظة فيما يتعلق بالمخاطر المرتبطة باستمرار وجود الأسلحة النووية، بما في ذلك المخاطر المتعلقة بالشبكات النووية غير المشروعة والتهديد الذي يشكله الإرهاب النووي أو الأنشطة الإجرامية الأخرى التي تنطوي على استخدام مواد إشعاعية. وقال إن حكومته ملتزمة بالحفاظ على أمن نووي فعال على المستوى الوطني وبالتعاون مع الدول الأخرى لرفع مستويات الأمن النووي على الصعيد الدولي. وفي هذا الصدد، توصي

ويوصي الوفد المرافق له أن يؤكد مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٥ مجدداً على أن الوكالة هي السلطة الوحيدة المعترف بها دولياً ذات الاختصاص والمسؤولية عن التحقق من الامتثال لاتفاقات الضمانات.

٣٢ - واستطرد قائلاً إن وفده قد أعرب باستمرار عن الدعم لاتخاذ التدابير الكفيلة بتعزيز نظام الضمانات وشارك بنشاط في المناقشات والمشاورات والقرارات المتعلقة بتحسين فعالية وكفاءة النظام في الوكالة. ويرحب بتأكيد الوكالة أن مفهوم الضمانات على مستوى الدولة لن يؤثر على حقوق أو التزامات الدول أو الوكالة. وفي هذا الصدد، يوصي الوفد المرافق له بأن يؤكد المؤتمر مجدداً على وجوب دراسة ضمانات الوكالة وتقييمها بشكل منتظم وبأنه ينبغي دعم وتنفيذ ما تتخذه هيئات تقرير سياسات الوكالة من مقررات تهدف إلى زيادة تعزيز فعالية ضمانات الوكالة وتحسين كفاءتها.

٣٣ - وقال إن وفد بلده يلاحظ أن الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية، علاوة على اتفاقات الخضوع الطوعي للضمانات التي أبرمتها، لديها بروتوكولات إضافية نافذة وأن الوكالة لم تجد أي مؤشر على تحويل المواد النووية التي تُطبق عليها الضمانات. ومع ذلك، وبالنظر إلى أن الإجراءات المحددة المتفق عليها في مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠ تشمل وضع ترتيبات ملزمة قانوناً لضمان التخلص نهائياً من المواد الانشطارية التي لم تعد مطلوبة لأغراض عسكرية، فإن عدم إحراز أي تقدم فيما يتعلق بالإعلانات الإضافية من مخزون المواد الانشطارية أمر مخيب للآمال. ويجب على الدول الحائزة للأسلحة النووية أيضاً أن تمتنع عن سحب مواد نووية من المرافق المختارة المنصوص عليها في الاتفاقات الخاصة بكل منها وتطبيق مبادئ اللارجعة والشفافية والقابلية للتحقق على التزاماتها بموجب

مع التقليل من التهديدات التي يشكلها الانتشار النووي المحتمل.

٣٧ - وأضاف أن على اللجنة أن تتصدى لعدد من القضايا، بما في ذلك ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وأعرب عن عزم اليابان تعزيز الإجراءات الرامية إلى زيادة تدعيم ضمانات الوكالة، وهي ترحب بقيام أكثر من ٢٠ دولة بإبرام بروتوكولات إضافية منذ مؤتمر استعراض المعاهدة الأخير. وتدل تلك الزيادة الكبيرة على التقدم المحرز في تحقيق الانضمام العالمي إلى البروتوكول الإضافي النموذجي الذي يتعين أن يشكل، إلى جانب اتفاق الضمانات الشاملة، معيار الضمانات. وعلى جميع الدول التي لم ترم بعد هذه الاتفاقات وبروتوكولاتها الإضافية أن تقوم بذلك في أقرب وقت ممكن. وفي هذا الصدد، أنشأت اليابان في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ مركز الدعم المتكامل لعدم الانتشار النووي والأمن النووي سعياً منها إلى تسهيل تصديق البلدان النامية على البروتوكول الإضافي وتنفيذه. وتدعو اليابان كذلك الدول الموردة إلى تطبيق معايير الضمانات باعتبارها شرطاً لتوريد المواد والمعدات والتكنولوجيا النووية إلى بلد متلقٍ، وفي الوقت ذاته، لتوسيع نطاق تطبيق الضمانات في الدول الحائزة للأسلحة النووية. وعلاوة على ذلك، وبالنظر إلى أهمية تعزيز ضمانات تتسم بمزيد من الفعالية والكفاءة، يتعين على جميع الدول تقديم كامل الدعم السياسي والتقني والمالي للوكالة لتمكينها من الاستمرار في الاضطلاع بمسؤولياتها بشكل كامل.

٣٨ - وبالنظر إلى الدور الحاسم الذي تضطلع به ضوابط الصادرات في الوفاء بالالتزامات المتعلقة بعدم الانتشار النووي، فقد استحدثت بعض البلدان الآسيوية أو هي بصدد استحداث تشريعات شاملة منذ مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٠. وفي ضوء التعقد المتزايد لأنشطة الشراء غير

بأن يقر مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٥ أن المسؤولية الأساسية عن الأمن النووي تقع على عاتقفرادى الدول، وأن للوكالة الدولية للطاقة الذرية ولاية ودور مركزي تضطلع بهما في مجال الأمن النووي، وأن أي عملية لوضع معايير أو مبادئ توجيهية أو قواعد متعددة الأطراف في مجال الأمن النووي ينبغي أن تُجرى في إطار الوكالة وأن يجري التفاوض بشأنها على صعيد متعدد الأطراف بطريقة تدريجية وشاملة وشفافة.

٣٥ - وتواصل جنوب أفريقيا دعم مفهوم المناطق الخالية من الأسلحة النووية، بما في ذلك في منطقة الشرق الأوسط، باعتبار أن هذه المناطق تضطلع بدور هام في منع الانتشار الأفقي والرأسي للأسلحة النووية. ويمكن أن يكون لها أيضاً دور هام في تعزيز البرامج الإقليمية ودون الإقليمية للتعاون في مجال استخدام العلوم والتكنولوجيا النووية لأغراض سلمية. وقال إن بلاده تتطلع إلى تصديق مزيد من الدول على معاهدة بليندا. وترحب بتصديق أربعة من الدول الحائزة للأسلحة النووية على البروتوكولات الملحقه بتلك المعاهدة وتشجع الدولة الخامسة الحائزة للأسلحة النووية على إتمام عملية التصديق. وحُثت الدولة الوحيدة غير الحائزة للأسلحة النووية التي لم تنضم بعد إلى البروتوكول الثالث للمعاهدة على إتمام هذه العملية دون إبطاء.

٣٦ - السيد أوزاوا (اليابان): قال إنه في حين لا يزال نظام المعاهدة يمثل حجر الزاوية في نظام عدم الانتشار النووي والدعامة الأساسية لمسعى نزع السلاح النووي وتعزيز الاستخدامات السلمية للطاقة النووية، فإنه يواجه تحديات خطيرة من شأنها أن تقوض الثقة في المعاهدة. ويتعين على جميع الدول أن تضاعف جهودها في مجال عدم الانتشار من أجل تعزيز استخدامات الطاقة النووية لأغراض سلمية

هذه الرسالة ليس مجرد مسألة بالنسبة لليابان أو الدول المجاورة لها، ولكنه ضروري لمصادقية المعاهدة.

٤٠ - وترحب اليابان بالتفاهم السياسي الذي توصلت إليه الدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن وألمانيا وجمهورية إيران الإسلامية وتشيد بالجهود التي بذلتها جميع الأطراف. ويُؤمل أن تفضي المفاوضات الجارية إلى حل نهائي وشامل للمسألة النووية الإيرانية. ورغم أن مثل هذا القرار ليس وشيكاً لأسباب مفهومة، فمن شأنه أن يساعد على تعزيز النظام الدولي لعدم الانتشار. وما برحت اليابان تؤكد، في الاتصالات رفيعة المستوى مع إيران، على أهمية إظهار المرونة وحث أيضاً على التصديق على البروتوكول الإضافي للوكالة الدولية للطاقة الذرية ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية دون إبطاء. ويجب على إيران أن تتعاون بشكل كامل مع الوكالة بشأن القضايا العالقة، بما في ذلك الأبعاد العسكرية المحتملة، من أجل إشاعة المزيد من الثقة فيما يتعلق بأنشطتها. ولا تحتاج أهمية العمل الذي تنهض به الوكالة في مجال التحقق والرصد إلى مزيد من التأكيد، وستواصل اليابان جهودها لضمان الطابع السلمي لجميع الأنشطة النووية الإيرانية.

٤١ - وتؤيد اليابان بقوة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى ووسائل إيصالها في الشرق الأوسط، وفقاً للقرار الصادر عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط وللوثيقتين الختاميتين لمؤتمري الأطراف لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠ وعام ٢٠١٠. وقد أسهم التعامل الدبلوماسي رفيع المستوى لبلده في الجهود الرامية إلى عقد مؤتمر دولي في هلسنكي على النحو الموصى به في عام ٢٠١٠. وفي حين تقدر اليابان الجهود التي بُذلت حتى الآن من خلال خمس جولات من المشاورات، فإنها تشجع أصحاب المصلحة على التوصل إلى اتفاق في أقرب وقت

المشروعة، من المهم لجميع الدول زيادة تعزيز الأنظمة المتعلقة بضوابط التصدير الوطنية، بما في ذلك الضوابط الشاملة. وأشار إلى الإجراء ٣٦ من الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠ فشجع الدول الأطراف على أن تسترشد بالمبادئ التوجيهية والتفاهات ذات الصلة التي جرى التفاوض بشأنها والاتفاق عليها من جانب أطراف متعددة وأن تتواءم معها، وهو ما لن يعزز شفافية صادراتها وقدرتها على المنافسة فحسب، وإنما سيعزز أيضاً نظام عدم الانتشار. وفي هذا الصدد، ستواصل اليابان مساعدة الدول الأخرى، وخاصة شركاءها الآسيويين، في جهودها، بوسائل منها الحلقة الدراسية السنوية المعنية بمراقبة الصادرات الآسيوية.

٣٩ - ومنذ انعقاد مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٠، واصلت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إجراء التجارب النووية وتطوير الصواريخ واستمرت في تطوير منشآتها النووية في يونغبيون. وعلاوة على ذلك، لم تتخذ أي خطوات للتخلي عن جميع الأسلحة النووية والبرامج القائمة على النحو المتفق عليه، ولم تراجع بعد عن انسحابها المعلن من المعاهدة على الرغم من الدعوات الصادرة عن المجتمع الدولي. وتشكل تلك الإجراءات غير المقبولة تهديداً خطيراً لنظام عدم الانتشار وللأمن الدوليين. وينبغي للمؤتمر أن يبعث برسالة واضحة وقوية إلى كوريا الشمالية مفادها أنه يدين استمرار تطوير البرامج النووية وبرامج القذائف التسيارية ويحث البلد على عدم اتخاذ أي إجراءات استفزازية أخرى، بما في ذلك التجارب النووية وإطلاق القذائف التسيارية، واتخاذ إجراءات ملموسة على وجه السرعة للوفاء بالتزاماته. بموجب البيان المشترك الصادر عن المحادثات السادسة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. وعلاوة على ذلك، يتعين على كوريا الشمالية أن تمثل امتثالاً كاملاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة وأن توقف فوراً جميع الأنشطة المتصلة بالبحال النووي، لا سيما في يونغبيون. وبعث مثل

الوكالة وتنفيذ جميع القرارات ذات الصلة، بما في ذلك قرارات مجلس الأمن. وتساهم المكسيك في الجهود العالمية المبذولة لمنع الانتشار من خلال وضع ضوابط وطنية فعالة على عمليات نقل المواد النووية والسلع ذات الاستخدام المزدوج والتكنولوجيا ذات الصلة لمنع استخدامها بشكل مباشر أو غير مباشر في تطوير أو تصنيع أسلحة نووية أو غيرها من الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى. وفي هذا الصدد، فإن بلدها قد غالى في الوفاء بالتزاماته بموجب القانون الدولي، ومشاركته في فريق الموردن النوويين وسيلة للنهوض بمسؤولياته الأمنية الدولية.

٤٤ - وأضافت أن المكسيك تؤيد إنشاء مناطق جديدة خالية من الأسلحة النووية كإجراء فعال لزع السلاح. ويجب أن تتفق الأطراف المعنية بحرية على إنشاء مثل هذه المناطق في مختلف أرجاء العالم. وبهذا المعنى، فإن المكسيك ستحترم القرارات السيادية للدول التي ترغب في إبرام معاهدات لإنشاء مناطق جديدة خالية من الأسلحة النووية. ومع أن المناطق العسكرية الخالية من الأسلحة النووية ليست غاية في حد ذاتها، فهي تمثل خطوة وسيطة هامة نحو زرع السلاح العام والكامل في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة. وفي هذا الصدد، لا بد من الاعتراف بأن ١١٦ دولة - أي الغالبية العظمى من أعضاء المجتمع الدولي - وقعت معاهدات لإنشاء هذه المناطق في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وأفريقيا وجنوب المحيط الهادئ وجنوب شرق آسيا وآسيا الوسطى، وأرست بذلك الأسس لعالم خال من الأسلحة النووية. ومن ثم فإن المكسيك تدعو جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى سحب تحفظاتها أو إعلاناتها التفسيرية فيما يخص المعاهدات المنشئة لمناطق خالية من الأسلحة النووية والبروتوكولات الملحق بها، وهو ما من شأنه أن يجعل هذه المناطق بحق خالية من تهديد الأسلحة النووية.

يمكن وستواصل التعاون مع جميع الأطراف المعنية لتحقيق هذه الغاية. ويتعين على دول الشرق الأوسط أن تنخرط في نظام نزع السلاح وعدم الانتشار، بما في ذلك معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسُّمية وتدمير تلك الأسلحة، واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة. وعلاوة على ذلك، ينبغي لإسرائيل أن تنضم إلى المعاهدة بوصفها دولة غير حائزة للأسلحة النووية.

٤٢ - ورحب بالتقدم المحرز في مجال الأمن النووي منذ عام ٢٠١٠ عبر العديد من المبادرات الدولية. ومن ضمن الإنجازات الملموسة التي حققتها اليابان، استكمال تعديل اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية في عام ٢٠١٤. وقال إنه يتعين على الدول التي لم تستكمل بعد التعديل لكي يدخل حيز النفاذ في أقرب وقت ممكن أن تقوم بذلك. واستقبلت اليابان أيضًا بعثة من الدائرة الاستشارية الدولية للحماية المادية أرسلتها الوكالة، وأعلنت في قمة الأمن النووي الأخيرة عن التزامها بإزالة كل اليورانيوم العالي التخصيب والبلوتونيوم المستخلص من المفاعلات البحثية التابعة للمجمع السريع الحرج في اليابان.

٤٣ - السيدة غارسيا جويزا (المكسيك): أشارت إلى أهمية التوازن بين برنامجي نزع السلاح وعدم الانتشار اللذين يعزز بعضهما بعضًا، فقالت إن المكسيك أوفت بالتزاماتها بعدم انتشار الأسلحة النووية على نحو يفوق ما هو مطلوب منها، وفقًا للمادة الثالثة من المعاهدة. وفي هذا الصدد، فإن العمل الهام الذي تنهض به الوكالة الدولية للطاقة الذرية في مجال التحقق والضمانات يعزز نظام عدم الانتشار. ومن المهم أن تفي جميع الدول الأطراف، بما في ذلك جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية، بالتزاماتها الدولية عبر التعاون مع

٤٧ - السيدة زناتي (مراقبة عن الاتحاد الأوروبي): تحدثت أيضاً نيابة عن الدول المرشحة للانضمام إليه وهي ألبانيا والجبل الأسود وصربيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة؛ وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب البوسنة والهرسك؛ وجورجيا وجمهورية مولدوفا وأوكرانيا، فقالت إن الاتحاد الأوروبي لا يزال ملتزماً التزاماً تاماً باتخاذ إجراءات فعالة متعددة الأطراف لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل، ويدعو كافة الدول الأطراف إلى تنفيذ الإجراءات البالغ عددها ٦٤ إجراءً الواردة في خطة عمل مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠ دون إبطاء وبطريقة متوازنة. كما يدعو الدول التي لم توقع بعد على المعاهدة إلى الانضمام إليها كدول غير حائزة للأسلحة النووية، وإلى أن تعلن، ريثما تفعل ذلك، التزامها بعدم الانتشار وبنزع السلاح.

٤٨ - وأكدت على أهمية تعزيز الفهم المشترك للدول الأطراف بشأن الاستجابات الفعالة لانسحاب دولة طرف من المعاهدة، والتي تتضمن لفت الانتباه إلى ما لذلك من آثار محتملة على السلام والأمن الدوليين، وحث مجلس الأمن على معالجة أي إشعار من دولة طرف بانسحابها من المعاهدة دون إبطاء. وتظل أي دولة منسحبة مسؤولة عن انتهاكات المعاهدة المرتكبة قبل الانسحاب. ويجب التصدي بحزم للتهديدات التي يمثلها استمرار الانتشار للسلم والأمن الدوليين من أجل الحفاظ على مصداقية نظام المعاهدة وفعاليتها. وفي هذا السياق، يتحمل مجلس الأمن المسؤولية الأساسية عن حفظ السلم والأمن الدوليين.

٤٩ - وأشارت إلى أن الاتحاد الأوروبي أدان مراراً بأشد العبارات التجارب النووية التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وإطلاقها أقماراً صناعية باستخدام تكنولوجيا القذائف التسيارية، وقيامها مؤخراً بإطلاق

٤٥ - واستطردت قائلة إن المناقشة العامة التي جرت خلال المؤتمر الثالث الأخير للدول الأطراف في المعاهدات المنشئة لمناطق خالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها ومنغوليا أكدت مساهمة تلك المناطق في السلم والأمن الدوليين وفي نظام عدم الانتشار. ومع ذلك، تأسف المكسيك لكون الوثيقة الختامية لهذا المؤتمر لم يتم اعتمادها بعد حسبما كان مقرراً. وأعربت كذلك عن أسف وفد بلدها لتأجيل مؤتمر هلسنكي الذي هو جزء أساسي من الالتزامات بتمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى في عام ١٩٩٥، ودعت إلى عقد هذا المؤتمر في أقرب وقت ممكن.

٤٦ - وقالت إن المكسيك، إذ تعمل بنشاط على بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، تدعو البلدان المدرجة في المرفق ٢ إلى التصديق على هذه المعاهدة في أقرب وقت ممكن، وتشجعها على الامتناع عن إجراء تجارب نووية واتخاذ إجراءات تتنافى مع موضوع المعاهدة والغرض منها. وفي حين تقرر المكسيك بفعالية نظام التحقق والرصد الخاص بالمعاهدة، فهي تقرر كذلك بضرورة إبرام معاهدة بشأن المواد الانشطارية المستخدمة لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية، وهو ما يعد خطوة في اتجاه الإزالة التامة للأسلحة النووية وتعزيز نظام عدم الانتشار. وينبغي اعتبار التفاوض على مثل هذه المعاهدة جزءاً من عملية واسعة وشاملة لنزع السلاح وعدم الانتشار النوويين وينبغي أن يتضمن عناصر مثل تنظيم المواد الانشطارية الموجودة، وآلية التحقق، وإجراءات بناء الثقة. وينبغي اعتبار مشاريع نصوص الصك المتعددة أساساً للتفاوض، دون تقييد مناقشة المقترحات الأخرى وتحليلها، وبالتالي تفادي وجود نظام تمييزي. وأعربت عن أملها في أن تكون المفاوضات شاملة قدر الإمكان، بالنظر إلى أن نزع السلاح وعدم الانتشار مسألة تهم البشرية جمعاء وليس قلة مختارة فحسب.

بشأن تسوية جميع المسائل العالقة. ويتعين على سوريا أن تعالج على وجه السرعة عدم امتثالها لاتفاق الضمانات وأن توقع على البروتوكول الإضافي وتنفذه فوراً.

٥١ - ومضت قائلة إن الاتحاد الأوروبي يؤكد مجدداً دعمه الكامل لإنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها في الشرق الأوسط. ويواصل دعم نتائج مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠ بشأن القرار الصادر عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط ويأسف لعدم عقد مؤتمر بشأن إنشاء تلك المنطقة. وفي حين يشيد الاتحاد الأوروبي بجميع المشاركين لجهودهم الدؤوبة في هذا الصدد، فهو يدعو جميع الأطراف المعنية إلى إجراء مشاورات على وجه السرعة بما يمكن من عقد المؤتمر في أقرب وقت ممكن، على أساس ترتيبات يتم التوصل إليها طوعاً بين دول المنطقة. وقالت إن الحوار المتواصل وبناء الثقة في المنطقة يساهمان في تحقيق أهداف قرار عام ١٩٩٥.

٥٢ - ويسلم الاتحاد الأوروبي بأهمية وجود ضوابط مناسبة وفعالة على الصادرات، وفقاً للفقرة الثانية من المادة الثالثة من المعاهدة ولقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وفي هذا السياق، يعرب عن تأييده الكامل للأنشطة التي تضطلع بها النظم الدولية لمراقبة الصادرات ولمشاركة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي فيها. ولا تزال لجنة ترانغر ومجموعة موردي المواد النووية تشكّلان محفلين هامين في هذا الصدد، بما في ذلك عبر مواصلة استكمال المبادئ التوجيهية المتعلقة بمراقبة الصادرات وقوائم الرقابة عليها. وخلال الفترة من عام ٢٠١٠ إلى عام ٢٠١٥، قدم الاتحاد الأوروبي حوالي ٧ مليون يورو من المساعدات إلى بلدان أخرى قصد تطوير أطرها القانونية وقدراتها المؤسسية ذات الصلة.

٥٣ - ولا يزال انتشار الصواريخ وأسلحة الدمار الشامل يشكل مصدر قلق بالغ، ويزيد من حدته عدد التجارب التي

صواريخ قصيرة المدى في انتهاك صارخ لالتزاماتها الدولية بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. ولا يزال الاتحاد الأوروبي يشعر ببالغ القلق إزاء آخر التطورات في البرنامج النووي لذلك البلد، ولا سيما برنامج تخصيب اليورانيوم والأنشطة الجارية في موقع يونغبيون. ويحث جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الامتثال لالتزاماتها الدولية بشكل كامل ودون قيد أو شرط ودون تأخير. ويجب على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تتخلى عن جميع برامجها للأسلحة النووية والقذائف التسيارية الحالية بشكل كامل وقابل للتحقق ولا رجعة فيه، وأن تمتنع عن أي أعمال وبيانات استفزازية أخرى، بما في ذلك المتاجرة في التكنولوجيات ذات الصلة. وعلاوة على ذلك، يحثها الاتحاد الأوروبي على سرعة العودة إلى المعاهدة وضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية وعلى التوقيع على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية والتصديق عليها.

٥٤ - وإذ يرحب الاتحاد الأوروبي بالاتفاق الذي توصلت إليه الدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن وألمانيا وجمهورية إيران الإسلامية بشأن المعالم الرئيسية لخطة عمل مشتركة شاملة، فهو يؤيد تأييداً كاملاً الجهود الدبلوماسية التي تبذلها الأطراف لوضع خطة، بحلول حزيران/يونيو، من شأنها أن تضمن الطابع السلمي حصراً للبرنامج النووي الإيراني. وعلى الرغم من إبرام إطار للتعاون مع الوكالة، فإن إيران لم تقدم بعد أي توضيح عن الأبعاد العسكرية المحتملة. ولذلك يحث الاتحاد الأوروبي إيران على التعاون الكامل ودون إبطاء مع الوكالة بشأن جميع المسائل العالقة. ومع ذلك، يأسف الاتحاد الأوروبي بشدة لأن ذلك البلد لم يتعاون بعد على الرغم من القرار المتعلق بتنفيذ الجمهورية العربية السورية لاتفاق الضمانات، الذي اعتمدته مجلس محافظي الوكالة في ٩ حزيران/يونيو ٢٠١١، وتعهد الحكومة السورية بالاستجابة بشكل إيجابي ودون إبطاء لطلب الوكالة

في تحديث مختبر ضمانات الوكالة التحليلي ووفر أيضاً تكنولوجيا وخبرات مركز البحوث المشترك للمفوضية الأوروبية ومعاهده. ويدعم كذلك أنشطة الوكالة في مجالات الأمن النووي وهو من ضمن المساهمين الرئيسيين في صندوق الأمن النووي للوكالة، إذ إنه تعهد بتقديم نحو ٤٠ مليون يورو حتى الآن للمساعدة في تعزيز الأمن النووي في أكثر من ١٠٠ بلد، علاوة على تقديم الدعم التقني للوكالة في مجالات أخرى عديدة. ويعتزم الاتحاد الأوروبي مواصلة دعم عمل الوكالة تقديراً منه لدورها المحوري في هيكل الأمن النووي العالمي.

٥٦ - وفي ضوء ما يشكله حصول أطراف فاعلة من غير الدول على أسلحة الدمار الشامل من تهديد خطير للأمن الدولي، يؤكد الاتحاد الأوروبي على ضرورة الامتثال لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة وعلى أهمية الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي على حد سواء. وينبغي لجميع الدول أن توقع تلك الاتفاقية وتمتثل امتثالاً كاملاً لأحكامها. وعلاوة على ذلك، يدعو الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء إلى تحسين أمن المصادر ذات النشاط الإشعاعي المرتفع للحد من خطر الاستيلاء عليها واستخدامها على نحو مضر. وفي إطار استراتيجية الاتحاد الأوروبي لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل، يؤيد الاتحاد بنشاط قرارات مجلس الأمن ذات الصلة والمبادرات الدولية الأخرى، بما في ذلك، في جملة أمور، الشراكة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل والمبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار. وتكتسي الحماية المادية الفعالة أهمية حيوية في منع وقوع المواد النووية في أيدي الإرهابيين وناشري أسلحة الدمار الشامل وحماية المنشآت النووية من الأعمال الكيدية. ولذلك يدعو الاتحاد الأوروبي جميع الدول التي لم توقع بعد على اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية والمراقب النووية إلى أن تقوم بذلك وأن تلتزم بتعديل عام ٢٠٠٥ لكي يبدأ نفاذه على الفور. ويؤكد

أجريت في السنوات الماضية خارج نطاق كافة نظم الشفافية والإبلاغ المسبق القائمة وفي خرق لقرارات مجلس الأمن، لا سيما من قبل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وإيران. والاستجابة المتعددة الأطراف والمعايير الدولية هما الطريقتان الأكثر ملائمة وفعالية لمعالجة هذه المسألة. وفي هذا الصدد، يؤيد الاتحاد الأوروبي بقوة نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف وأهداف مدونة قواعد السلوك الدولية لمنع انتشار القذائف التسيارية (مدونة لاهاي لقواعد السلوك)، والتي هي الصك الوحيد المتعدد الأطراف الذي يكفل الشفافية وبناء الثقة ويعالج انتشار القذائف التسيارية.

٥٤ - وإذ يلاحظ الاتحاد الأوروبي الدور الأساسي الذي لا غنى عنه الذي يضطلع به نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية في تنفيذ المعاهدة، وأن اتفاقات الضمانات الشاملة وبروتوكولاتها الإضافية تشكل معيار التحقق الحالي للوكالة بموجب المادة الثالثة من المعاهدة، فهو يدعو إلى تحقيق الانضمام العالمي إليها على وجه السرعة. وفي نهاية عام ٢٠١٤، كان لا يزال لدى ٤٢ دولة بروتوكولات كميات صغيرة عاملة تنتظر التعديل. ويحث الاتحاد الأوروبي تلك الدول على تسريع جهودها ويؤكد مجدداً دعمه المستمر منذ زمن بعيد لتطوير الضمانات على غرار التطور الذي شهده مفهوم الضمانات على مستوى الدولة.

٥٥ - وبالإضافة إلى ما يقدمه الاتحاد الأوروبي من دعم لعمل الوكالة عبر نظام ضمانات الجماعة الأوروبية للطاقة الذرية وما يوفره من مساعدة تقنية عبر برامج الدعم الإقليمية والوطنية، فقد ساهم تعاونه الوثيق مع الوكالة في التنفيذ الفعال والكفء للضمانات وكفل استمرار الدول الأعضاء في الامتثال للالتزامات الدولية المتعلقة بعدم الانتشار. وساهم الاتحاد الأوروبي، بسبل منها المساهمات الفردية لبعض الدول الأعضاء، بأكثر من ١٨,٥ مليون يورو

فعال وفي منع جهات فاعلة من غير الدول من الحصول على المواد النووية. وقد أعادت الجمهورية التشيكية بنجاح، عبر إطار مبادرة الحد من التهديدات العالمية وبمساعدة الولايات المتحدة، كامل مخزونها من اليورانيوم عالي التخصيب وحولت جميع مفاعلات الأبحاث لديها إلى وقود اليورانيوم منخفض التخصيب، وبذلك أصبحت بالفعل دولة خالية من اليورانيوم عالي التخصيب وحقت أحد الأهداف الرئيسية لعملية مؤتمر القمة.

٦٠ - وفي هذا الصدد، تؤكد الجمهورية التشيكية على الطبيعة والدور الفريدين للوكالة الدولية للطاقة الذرية التي تساهم بشكل مباشر، عبر أنشطة التحقق التي تضطلع بها، في تعزيز الثقة الدولية ومصداقية نظام المعاهدة. وبالنظر إلى التحديات التي تواجه الوكالة، يتحمل المجتمع الدولي مسؤولية مشتركة في كفالة توفر الوكالة على ما يكفي من الموارد للنهوض بولايتها المنبثقة عن المعاهدة وبجميع المهام الأخرى المسندة إليها. ولا يزال بلدها ملتزماً تمام الالتزام بتعزيز نظام ضمانات الوكالة وشارك بنشاط في برامج دعم الدول الأعضاء منذ عام ٢٠٠٢، وذلك بتنظيم دورات تدريبية لمفتشي الضمانات، ووضع واختبار أنظمة مراقبة جديدة للوكالة، وتقديم خدمات تحليلية ذات جودة عالية في مجال المواد النووية.

٦١ - وللنهوض على أمثل وجه بأنشطة الوكالة في مجال التحقق، ثمة حاجة إلى معايير جديدة للتحقق. ولطالما دعمت الجمهورية التشيكية وضع بروتوكولات إضافية بوصفها المعيار الأساسي لعملية التحقق، وأنشطة التحقق التي تضطلع بها الوكالة ضرورية لضمان الطبيعة السلمية للبرامج النووية. ويشكل قبول البروتوكولات الإضافية رادعاً لانتشار الأسلحة النووية وقد أدخلت مفهوم "المستوى المنطقي

أيضاً على أهمية ضمان أمن المعلومات المتعلقة بالمواد النووية والمواد المشعة الأخرى ويعرب عن تقديره لقيام الوكالة مؤخراً بنشر توجيهاتها في هذا الشأن.

٥٧ - والاتحاد الأوروبي مقتنع اقتناعاً راسخاً بفوائد اعتماد نهج متعددة الأطراف فيما يخص دورة الوقود النووي، ويرحب بالجهود التي تبذلها الوكالة لإنشاء بنك لليورانيوم منخفض التخصيب في كازاخستان تحت إشرافها، وهو المشروع الذي ساهم فيه بمبلغ قدره ٢٠ مليون يورو، ويتطلع إلى إبرام اتفاق الدولة المضيفة واتفاق المرور العابر في وقت مبكر.

٥٨ - السيدة سترومسيكوف (الجمهورية التشيكية): قالت إن الجمهورية التشيكية تقر بالنائج الإيجابية لعمل الأمم المتحدة والعديد من أنظمة الرقابة والمبادرات الدولية في مجال عدم الانتشار، مما مكن من تعزيز الركن الثاني من المعاهدة أكثر من أي وقت مضى. ومع ذلك، وعلى الرغم من الاقرار العام بصحة قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) التي لا جدال فيها، لم تمثل جميع الدول لقرارات مجلس الأمن والوكالة الدولية للطاقة الذرية أو تتصرف وفقاً للمعاهدة. وقالت إن بلدها يؤيد حق الدول الأطراف في استخدام الطاقة النووية لأغراض سلمية، ولكن بما يتوافق تماماً مع التزاماتها في مجال عدم الانتشار. وينبغي التصدي لعدم الامتثال وينبغي أن تكون الدول مسؤولة وقابلة للمساءلة عن انتهاكاتها. ويجب الإبلاغ عن جميع حالات عدم الامتثال، كما ينص على ذلك النظام الأساسي للوكالة، إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة والجمعية العامة. وثمة عدد قليل من هذه الحالات قوضت نظام عدم الانتشار العالمي والأمن الدولي لعدة سنوات.

٥٩ - ولذلك تؤيد الجمهورية التشيكية تأييداً كاملاً عملية مؤتمر القمة للأمن النووي، التي تساهم في الحفاظ على أمن

اتخاذ خطوات ملموسة للوفاء بتعهداتها بموجب البيان المشترك الصادر عن الجولة الرابعة من المحادثات السادسة لعام ٢٠٠٥. ويتعين على ذلك البلد الامتناع عن إجراء مزيد من التجارب النووية، وإجراء وقف فوري لجميع الأنشطة النووية وعمليات الإطلاق باستخدام تكنولوجيا القذائف التسيارية، والتخلي عن جميع الأسلحة النووية وبرامج القذائف التسيارية بالكامل وبطريقة قابلة للتحقق ولا رجعة فيها، وفقاً لما تقتضيه قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

٦٤ - وتتوقف قوة نظام عدم الانتشار النووي على التنفيذ الفعال لنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية وتوفير الموارد الكافية والدعم السياسي للوكالة. وينبغي للمؤتمر تعزيز اتفاق للضمانات الشاملة للوكالة إلى جانب البروتوكول الإضافي باعتباره المعيار الدولي للتحقق، والذي ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار أثناء اتخاذ القرارات بشأن توريد الوقود النووي أو المعدات أو التكنولوجيا النووية. وعليه أن يدعو جميع الدول التي لم توقع ولم تنفذ بعد البروتوكولات الإضافية إلى أن تقوم بذلك، وعند الاقتضاء، أن تعتمد البروتوكولات المتعلقة بالكميات الصغيرة من المواد في صيغتها المعدلة. وينبغي له كذلك أن يدعم تعزيز أنظمة مراقبة الصادرات، والتي تمثل جزءاً أساسياً من النظام الدولي لمنع انتشار الأسلحة النووية ومكملاً له. وينبغي تشجيع الدول الأطراف على الالتزام بما جرى التفاوض بشأنه وتم الاتفاق عليه على أساس متعدد الأطراف من مبادئ توجيهية وأفضل ممارسات لمجموعة موردي المواد النووية ولجنة ترانغر لدى وضع نظمها المحلية لضوابط التصدير.

٦٥ - ويتعين التصدي بعزم للمزيج الخطير المتمثل في المخاطر والتحديات المعاصرة الناجمة عن الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل والصراعات الإقليمية. ومن المهم

التالي” في تنفيذ الضمانات المتكاملة، والتي تمثل التوليفة المثلى لجميع تدابير الضمانات المتاحة للوكالة.

٦٢ - السيد بيونتينو (ألمانيا): قال إن نظاماً قوياً لعدم الانتشار هو أحد الشروط الأساسية المسبقة لتحقيق الهدف المشترك المتمثل في بناء عالم خال من الأسلحة النووية. ومن ثم ينبغي لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٥ أن يقر بالتقدم المحرز فيما يتصل بأزمات عدم الانتشار. وفيما يتعلق بالبرنامج النووي الإيراني، ينبغي أن يأخذ المؤتمر علماً بالتقدم الملموس الذي تحقق خلال دورة الاستعراض. ومن البديهي أن ألمانيا ترحب بالاتفاق الذي تم التوصل إليه في ٢ نيسان/أبريل بشأن معايير خطة عمل شاملة مشتركة يُنتظر أن تصاغ في نص نهائي بحلول ٣٠ حزيران/يونيو. وفي حين لا يزال هناك الكثير مما يتعين القيام به، فإن ذلك يستحق الجهد المبذول نظراً لأن من شأن خطة العمل تبديد قلق المجتمع الدولي بشأن الطبيعة السلمية للبرنامج النووي الإيراني وكفالة عدم امتلاك إيران لأسلحة نووية. وفي هذا السياق، لا يمكن إنكار أهمية مواصلة التنفيذ الفعال لخطة العمل المشتركة لعام ٢٠١٣ والدور الأساسي الذي تضطلع به الوكالة الدولية للطاقة الذرية في التحقق من التدابير المتعلقة بالجمال النووي.

٦٣ - وأعرب عن أسفه لعدم إحراز تقدم كبير فيما يتعلق بعدم امتثال بلدان أخرى ل ضماناتها النووية ولالتزاماتها في مجال عدم الانتشار. وينبغي للمؤتمر أن يدعو الجمهورية العربية السورية إلى التعاون بصورة كاملة مع الوكالة عبر تزويدها بسبل الوصول إلى ما تطلبه من معلومات ووثائق ومواقع ومواد وموظفين في ذلك البلد. وينبغي كذلك أن يدين مجدداً، وبأقوى العبارات الممكنة، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لبرامجها النووية والمتصلة بالقذائف التسيارية الجارية ورسائلها النووية العدوانية وأن يحثها على

أركانها الثلاثة وهي نزع السلاح النووي، وعدم الانتشار النووي، والحق في استخدام الطاقة النووية لأغراض سلمية، وعلى مدى تحقيق الانضمام العالمي إليها. وفي واقع الأمر، فإن الأهداف المنصوص عليها في المعاهدة لا يمكن تحقيقها إلا بانضمام بقية الدول غير الأطراف إليها بوصفها دولاً غير نووية. ومن ثم من الأهمية بمكان أن تضاعف جميع الدول الأطراف، وخصوصاً الدول الحائزة للأسلحة النووية، جهودها لتحقيق الانضمام العالمي إلى المعاهدة، وفقاً للالتزاماتها بموجب تلك المعاهدة ولنتائج مؤتمرات الاستعراض السابقة، والتي تحظر، في جملة أمور، نقل جميع الأسلحة النووية والتكنولوجيات المرتبطة بها إلى الدول غير الأطراف. وفي هذا الصدد، ترفض الدول العربية رفضاً قاطعاً تقديم أي دعم تقني إلى الدول غير الأطراف وجميع المساعي الرامية إلى إضفاء الشرعية على الوضع النووي للدول غير الأطراف، مما يهدد بتقويض الجهود العالمية لمنع الانتشار على نحو لا رجعة فيه. وحُثت الدول غير الأطراف على الانضمام إلى المعاهدة بوصفها دولاً غير حائزة للأسلحة النووية وإخضاع كافة منشآتها النووية لأنظمة الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٦٨ - وأضافت أن الجهود التي تبذلها بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية لتطوير ترساناتها النووية تشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين. ويجب على جميع الدول الأطراف أن تمثل لأحكام المعاهدة وروحها حتى يتسنى للعالم القضاء على الأسلحة النووية في نهاية المطاف، وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وعلاوة على ذلك، وفي حين تُبذل مساعٍ لمنع الدول الأطراف من ممارسة حقها في الاستفادة من الاستخدامات السلمية للطاقة النووية، تتعاون بعض الدول الأطراف التي تمتلك التكنولوجيات والمواد النووية مع دول غير أطراف في المعاهدة في المجال النووي. وتتعارض هذه الازدواجية السافرة في التعامل مع الفقرة ١٢ من المقرر ٢

إدراك ما ينطوي عليه الحفاظ على مستوى كاف من الأمن النووي من تحديات، وهي مهمة معقدة في ظروف السلم والاستقرار وتزداد تعقيداً في حالات الأزمات. وتتضمن خطة عمل مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠ توصيات أساسية في هذا الصدد. ويجب على المؤتمر تقييم التقدم المحرز بالفعل من حيث الهياكل والدراية والمعايير وفي مجال إذكاء الوعي بشأن الأمن النووي. والأمر يعود الآن للمجتمع الدولي وللمنظمات والمبادرات ذات الصلة للتحقق من وضع تلك الإنجازات موضع التنفيذ وينبغي للمؤتمر أن يبعث بإشارة قوية لهذا الغرض. ويجب أن يؤكد على أهمية وجود هيكل أمن نووي دولي فعال ومستدام يعزز التعاون بين مختلف أصحاب المصلحة في إحراز تقدم نحو رؤية مشتركة لعالم خال من التهديدات النووية.

٦٦ - وقال إن ألمانيا لا تزال ملتزمة بالهدف المتمثل في إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى ووسائل إيصالها في الشرق الأوسط وتؤيد القرارات ذات الصلة التي أُتخذت في سياق المعاهدة. وفي حين يشيد الوفد المرافق له بالجهود المستمرة التي يبذلها الميسر والجهات المشاركة في تقديم قرار عام ١٩٩٥، فهو يعرب عن أسفه العميق لكون مؤتمر هلسنكي لم يُعقد حتى الآن على الرغم من تلك الجهود المتواصلة. وبعد عدة جولات من المشاورات، تم إحراز تقدم يمكن البناء عليه. وينبغي أن يرسل مؤتمر الاستعراض الحالي إشارة دعم قوية للمضي قدماً في هذه المسألة الهامة.

٦٧ - السيدة عرفاوي الحرباوي (تونس): تحدثت نيابة عن جامعة الدول العربية فقالت إن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تمثل حجر الزاوية في النظام العالمي لمنع انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي. وتتوقف مصداقيتها على الدول التي تعتمد نهجاً متوازناً ومنصفاً إزاء

النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط أهمية بالغة. وقد قدمت البحرين، باسم المجموعة العربية، ورقة عمل (NPT/CONF.2015/WP.33) بشأن تنفيذ قرار عام ١٩٩٥ ونتائج مؤتمر عام ٢٠١٠ بشأن الشرق الأوسط.

٧٠ - وتحت كذلك جامعة الدول العربية جميع الدول، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية، التي لم تصدق بعد على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية على القيام بذلك في أقرب فرصة ممكنة بهدف تسهيل دخولها حيز النفاذ وتحقيق عالميتها.

٧١ - السيد هانسن (أستراليا): قال إن أستراليا تؤيد بشدة المعاهدة التي تمثل حجر الزاوية في نظام عدم الانتشار لأنها وفرت منافع أمنية هامة لجميع الدول وحالت دون اندلاع سباق عالمي للتسلح النووي. وينبغي للدول الأطراف أن تواصل التأكيد على دعمها للمعايير التي وضعتها المعاهدة. وتشكل البلدان التي تمارس أنشطة الانتشار النووي تهديداً للسلم والأمن الدوليين ومن شأنها أن تقوض سلامة المعاهدة والنظام العالمي لعدم الانتشار. وفي هذا الصدد، لا تزال أستراليا تشعر بقلق بالغ من تصرفات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدولة الوحيدة التي لا تزال تنفذ برنامجاً نشيطاً للتجارب النووية، مما يشكل تحدياً لنظام عدم انتشار الأسلحة النووية وانتهاكاً للأعراف الدولية المرعية. ويحث الوفد المرافق له بقوة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على التخلي عن جميع الأسلحة النووية والبرامج النووية القائمة والعودة إلى الالتزام باتفاق الضمانات الذي أبرمته مع الوكالة وبالمعاهدة. وعلى جميع الدول الأطراف ألا تلتزم الصمت بشأن هذه المسألة.

٧٢ - وعلى صعيد أكثر إيجابية، ترحب أستراليا بالإعلان عن إطار لمعايير اتفاق شامل بشأن البرنامج النووي الإيراني.

بشأن مبادئ وأهداف منع الانتشار النووي ونزع السلاح النووي، الصادر عن مؤتمر عام ١٩٩٥ المعني باستعراض المعاهدة وتمديداتها. ومما يثير القلق، علاوة على ذلك، أن الدول غير الأطراف سُمح لها مراراً بالالتفاف على القواعد الصارمة التي تفرضها مجموعة الموردين النوويين والتي تحظر نقل المواد النووية إلى الدول غير الأطراف التي لم تُخضع جميع منشآتها النووية لنظام الضمانات الشاملة للوكالة، مما يشكل انتهاكاً لأحكام الفقرة ٢ من المادة ٣ من المعاهدة وبمس مصداقيتها.

٦٩ - وتابعت قائلة إنه على الرغم من أن دولا عربية عديدة قد اختارت توقيع بروتوكولات إضافية مع الوكالة، فهي ترفض المحاولات الرامية إلى جعل التوقيع الطوعي على البروتوكول الإضافي شرطاً مسبقاً ضرورياً من أجل الحصول على تكنولوجيات الطاقة النووية السلمية والخبرات المتعلقة بكيفية استخدام هذه التكنولوجيات لتعزيز التنمية، لا سيما وأنه لا تُفرض أي من هذه الشروط المسبقة على بعض الدول غير الأطراف. وأكدت أن إعادة تفسير أي مادة من مواد المعاهدة بهدف إعاقة ممارسة الدول لحقها الأساسي في الاستخدام السلمي للطاقة النووية يشكك في الأهداف ذاتها التي اعتمدت من أجلها المعاهدة. وعلاوة على ذلك، تؤكد الدول العربية أن الوكالة هي السلطة الوحيدة المختصة والمسؤولة عن التحقق من امتثال الدول الأطراف لالتزاماتها بموجب المعاهدة. ومن غير المقبول فرض التزامات جديدة على الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة قبل إحراز تقدم حقيقي في تحقيق الانضمام العالمي إليها، وفي نزع السلاح النووي وفي تنفيذ الالتزامات الحالية للدول الأطراف، بما في ذلك التزامها بتنفيذ القرار المتعلق بالشرق الأوسط الصادر عن مؤتمر عام ١٩٩٥ لاستعراض المعاهدة وتمديداتها. ويشكل هذا القرار جزءاً لا يتجزأ من حزمة تمديد المعاهدة، وتكتسي مسألة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة

ومواصلة العمل بهذه الضوابط وتنفيذها. كما تشجع جميع الدول الأطراف على مواصلة ضوابط التصدير مع المبادئ التوجيهية ذات الصلة. ويشكل الامتثال لضمانات الوكالة شرطاً مسبقاً لتوريد اليورانيوم الأسترالي إلى أي بلد، ويكفل عدم استخدام إمدادات اليورانيوم إلا للأغراض السلمية. وتواصل أستراليا الالتزام بقواعد مجموعة موردي المواد النووية والوفاء بالتزاماتها الدولية بوصفها مورداً نووياً وفقاً للإجراء ٣٥.

٧٥ - وتضطلع المناطق الخالية من الأسلحة النووية بدور هام في تعزيز نظام عدم الانتشار ونزع السلاح. وتدعم أستراليا بقوة، بوصفها مؤيدة منذ أمد بعيد لإنشاء هذه المناطق، عقد مؤتمر في وقت مبكر بشأن إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، وتشجع جميع الدول الأطراف المعنية في المنطقة على العمل بروح من التعاون الحقيقي والبناء لعقد المؤتمر.

٧٦ - واختتم بيانه قائلاً إن منع انتشار الأسلحة النووية يصب في مصلحة الجميع وينبغي المضي فيه بقوة وعزم وتصميم، وهو أمر محوري لاستمرار أهمية المعاهدة. ويتعين أن يتقاسم الجميع مسؤولية دعم المبادرات الجديدة الرامية إلى تعزيز النظام العالمي لعدم الانتشار وضمان عدم حصول دول أو جهات فاعلة أخرى من غير الدول أبداً على الأسلحة النووية.

٧٧ - السيد بدر (مصر): أشار إلى أهداف المعاهدة فقال إنه على الرغم من أن عدم انتشار الأسلحة النووية يمثل إحدى الركائز الأساسية للمعاهدة، فإن فعاليتها تتوقف على تحقيق تقدم مواز في مجال نزع السلاح النووي. ومن الضروري كذلك تعزيز عدم الانتشار الأفقي والرأسي، وبما يتسق مع الالتزامات الناشئة عن المعاهدة وتلك التي قطعت بتوافق الآراء في سياق مؤتمرات استعراض المعاهدة.

ويمثل ذلك خطوة مهمة نحو التوصل إلى اتفاق نهائي من المؤمل أن يعالج الشواغل الدولية بشأن البرنامج النووي للبلد. وحثه على العمل بصورة بناءة لاستكمال المفاوضات بشأن خطة العمل الشاملة المشتركة بحلول نهاية حزيران/يونيه.

٧٣ - ولطالما قدمت أستراليا الدعم القوي للوكالة الدولية للطاقة الذرية التي يوفر نظام ضماناتها خدمة أساسية. فهذه الضمانات ليست ضرورية لمنع انتشار الأسلحة النووية فحسب، ولكنها أيضاً أساسية لكفالة الثقة فيما يخص التجارة والتعاون في مجال الاستخدامات السلمية للتكنولوجيا النووية وعامل هام في مواصلة التقدم بشأن نزع السلاح النووي. ويجب إمداد الوكالة بما يكفي من الموارد لكي تظل الضمانات أداة فعالة للتحقق، كما تنص على ذلك المعاهدة. وانسجماً مع الإجراءين ٢٥ و ٢٨ من خطة عمل مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠، تدعو أستراليا جميع الدول التي لم توقع ولم تنفذ بعد اتفاقاً بشأن الضمانات الشاملة والبروتوكول الإضافي مع الوكالة إلى القيام بذلك دون تأخير. ومع ذلك، فإن الضمانات ليست جامدة وينبغي تقييمها باستمرار، على نحو ما تم الاتفاق عليه في مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ١٩٩٥ وعام ٢٠١٠. لذا ينبغي دعم الوكالة في اتخاذ الخطوات اللازمة لكفالة استمرار فعالية الضمانات.

٧٤ - وتقر أستراليا بضرورة ضمان أن تواكب المبادئ التوجيهية لمراقبة الصادرات ذات الصلة التطورات التكنولوجية وغيرها. وفي إطار هذه الجهود، فإن إستريا، في انسجام مع موقعها بوصفها عضواً في مجموعة موردي المواد النووية، تحث جميع الدول الأطراف على وضع ضوابط تصدير فعالة على المواد والتكنولوجيا النووية والمواد والتكنولوجيا ذات الاستخدام المزدوج المتصلة بالمجال النووي

الالتزامات التي قُطعت بموجب المعاهدة ومؤتمرات استعراض المعاهدة والتي لم يتم الوفاء بها، مما يعكس فشل المعاهدة في الوفاء بالالتزامات القانونية. وقد انقضى عشرون عاماً منذ اعتماد القرار المتعلق بالشرق الأوسط دون تصويت، وهو القرار الذي يشكل جزءاً لا يتجزأ من حزمة القرارات التي تشمل التمديد الالتهائي للمعاهدة. ويظل هذا القرار النص الوحيد من نوعه المتعلق بقضية إقليمية محددة، الأمر الذي يعكس خصوصية الشرق الأوسط ودوره في السلام والأمن الدوليين. ومع ذلك، لا يزال هذا القرار حبراً على ورق على الرغم مما يكتسبه من أهمية بالغة لسلامة المعاهدة واستدامتها وعلى الرغم من إبرام اتفاق عام ٢٠١٠ بشأن الخطوات العملية لتنفيذه. ولم تنشر آخر محاولة لتنفيذه بسبب عدم وجود إرادة سياسية كافية لدى بعض مقدمي قرار عام ١٩٩٥. وفي الوقت نفسه، فإن الإعلان غير المبرر عن تأجيل المؤتمر من جانب واحد سيتسبب في ضياع خمس سنوات أخرى وسوف يضاف إلى سجل الالتزامات التي لم يتم الوفاء بها.

٨٠ - وتابع قائلاً إن مصر والمجموعة العربية لم تألوا جهداً لتنفيذ خطة عمل عام ٢٠١٠، إذ عملتا باستمرار مع الميسر، بما في ذلك في جلسات غير رسمية عقدت في فيينا وغلغون وجنيف. بيد أن هذا النهج الإيجابي، للأسف، لم يقابله نهج مماثل لدى الجانب الآخر، وإنما اصطدم بجهود غير معقولة لإفراغ المؤتمر والولاية المتفق عليهما سابقاً من محتواهما الموضوعي، وإطلاق عملية سابقة للتفاوض مفتوحة وغير مجدية ليس للأمم المتحدة دور واضح فيها. ويؤدي ذلك إلى انحراف العملية التي أرسيت أسسها في مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠ عن مسارها ويهدد بتقويض قرار عام ١٩٩٥ إن لم نقل حزمة التمديد برمتها. وقد أعطت المشاورات في سويسرا للمجتمع الدولي مجرد انطباع زائف عن التقدم، في حين أنها في الوقت ذاته تُضعف الثقة وتعمق

وينبغي أن يستعرض المؤتمر الحالي جميع الجوانب المتعلقة بتنفيذ الالتزامات الناشئة عن المعاهدة في مجال عدم الانتشار النووي، مع مراعاة الالتزامات ذات الصلة التي اعتُمدت في مؤتمرات الاستعراض السابقة، واتخاذ قرار بشأن التدابير اللازمة لكفالة التنفيذ الكامل للمعاهدة.

٧٨ - واقترح في هذا الصدد خمسة إجراءات يتعين على المؤتمر الاضطلاع بها. فينبغي أولاً أن يؤكد مجدداً العلاقة التفاضلية المتبادل بين نزع السلاح وعدم الانتشار النوويين، مع التأكيد على أن إحراز تقدم بشأن منع الانتشار النووي يظل غير قابل للاستمرار دون إحراز تقدم مواز في مجال نزع السلاح النووي. وثانياً، ينبغي أن يعرب عن أسفه لأن إحراز تقدم بشأن منع الانتشار الأفقي لا يزال يتعرض للتقويض من جانب الدول غير الأطراف في المعاهدة، التي تقوم بتشغيل مرافق نووية غير خاضعة للضمانات وتضطلع بأنشطة تتناقض تماماً مع نص المعاهدة وروحها. وثالثاً، يجب أن يؤكد أنه يلزم توفر قدر أكبر من الشفافية بشأن برامج الأسلحة النووية في الدول الحائزة للأسلحة النووية لكي يتسنى التحقق من التقدم المحرز في مجال الانتشار الرأسي وفي مجال نزع السلاح النووي. ورابعاً، ينبغي أن يؤكد من جديد ما لتحقيق عالمية المعاهدة من أهمية حيوية في التصدي للتحديات في مجال عدم الانتشار على نحو فعال وتحديد الالتزام الجماعي للدول الأطراف ببذل جهود حثيثة لتحقيق عالمية المعاهدة. وأخيراً، يجب أن يعيد التأكيد على أهمية تقيّد فرادى الدول الأطراف، فضلاً عن نظم التوريد، تقييداً صارماً بالأحكام المنصوص عليها في القرار الصادر في عام ١٩٩٥ بشأن مبادئ وأهداف منع الانتشار النووي ونزع السلاح النووي، وبخاصة الفقرة ١٢.

٧٩ - واستطرد قائلاً إن عدم إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط يشكل أحد أبرز

عام ١٩٩٥ والتي لم تجد طريقها إلى التنفيذ. ولا يُعتبر عقد مؤتمر هلسنكي غاية في حد ذاتها وإنما وسيلة لتحقيق غاية، وربما يمثل الفرصة الأخيرة لإعادة تأكيد مصداقية المعاهدة ومؤتمرات استعراض المعاهدة ذات الصلة. وينبغي أن يتخذ مؤتمر استعراض المعاهدة الحالي خطوة إلى الأمام، وليس خطوات إلى الوراء. ويجب أن يرسل رسالة قوية وإيجابية إلى العالم مفادها أن الأطراف في المعاهدة لها الرغبة والقدرة على اتخاذ خطوات ملموسة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط.

رفعت الجلسة الساعة ١٣:٠٥.

الاختلاف الذي لن يؤدي إلا إلى إحباط أي مسعى لتحقيق هذا الهدف.

٨١ - وقد أضحى واضحاً جداً، بعد خمس جولات من الدوران في دوامات، أن الاجتماعات غير الرسمية قد بلغت حد المكاسب المتناقصة. فالعملية تفتقر إلى الرؤية والوضوح والشفافية والهيكل، وقبل ذلك كله إلى الإرادة السياسية. وفي حين تقول بعض الوفود إن مجرد عودة الأطراف إلى طاولة المفاوضات يشكل تقدماً، زادت الاجتماعات من حدة انقسام الأطراف، ومن ثم لا يمكن اعتبارها تقدماً. ولا يمكن لمصر والمجموعة العربية أن تنتظرا إلى الأبد إطلاق عملية سَبَق أن تم التعهد بها بموجب المعاهدة. ولا يمكنهما مواصلة حضور الاجتماعات والاتفاق على نتائج تظل حبراً على ورق، ولكن يُتوقع منهما أن تلتزما بالتنازلات التي قدمتاها. وفي هذا السياق، من المهم التأكيد على أنه بالنظر إلى عدم عقد مؤتمر هلسنكي لعام ٢٠١٢ ومع نهاية دورة الاستعراض لعام ٢٠١٥، فقد انتهت ولاية الميسر، على النحو المنصوص عليه في خطة العمل لعام ٢٠١٠. وقال إن العمل بالطريقة المعتادة لم يعد خياراً وأن اعتماد نهج جديد أضحى أمراً حتمياً. ووفد بلده ووفود أخرى ليست مهمة بلعبة إلقاء اللوم، ولكنها تنوي التطلع إلى الأمام والانخراط في نقاش بناء لتحقيق الهدف الأصلي. ولبلوغ هذه الغاية، فإن ورقتي العمل المقدمتين من قبل مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف والمجموعة العربية (NPT/CONF.2015/WP.33)، (NPT/CONF.2015/WP.49) تقدمان نهجاً مبسطاً يطرح خطوات عملية وتفصيلية للشروع في تنفيذ قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط. وتدعو ورقتي العمل، اللتان توافق عناصرهما مبادئ إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على النحو الذي اعتمدته الجمعية العامة ولجنة الأمم المتحدة لترع السلاح، تدعوان المؤتمر إلى اعتمادهما بتوافق الآراء والبدء في الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في قرار